

ارشادات اعتماد المراقبين الدوليين/ والضيف الدولي:

من الذين بإمكانهم المشاركة في بعثات الرقابة الدولية؟

إننا نشجع المنظمات التي لديها خبرة في مراقبة الانتخابات أو في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية والحاكمية الرشيدة للتقدم بطلبات لاعتمادها لكي تكون قادرة على مراقبة الانتخابات. وكقاعدة عامة، سيتم السماح بمراقبة العملية الانتخابية فقط للمراقبين المنتمين لبعثات الرقابة الدولية المعتمدة.

يجب أن يستوفي المراقب الذي ترشحه مجموعات المراقبة الدولية الشروط التالية:

- أن يكون المراقب الذي يتم ترشيحه قد أتم الثامنة عشرة عاماً من عمره على الأقل بتاريخ تقديم طلب الترشيح.
- أن يتعهد بالالتزام بمدونة قواعد السلوك الدولية الخاصة بالمراقبين الدوليين
- أن لا يكون عضواً في أكثر من بعثة واحدة من بعثات الرقابة الدولية.

كيفية تقديم طلب الاعتماد؟

على المنظمات المهمة إتباع إجراءات الاعتماد المبينة أدناه (استناداً إلى التعليمات التنفيذية الصادرة عن الهيئة المستقلة للانتخابات رقم (3) الخاصة باعتماد المراقبين الدوليين):

1. تعبئة النموذج الخاص باعتماد بعثات المراقبة الدولية/الضيف الدولي من قبل المؤسسة وتقديمه.
2. بعد استكمال تعبئة الطلب يجب ان يتم حفظ البيانات ومن ثم سيتم تلقائياً الانتقال الى نموذج PDF، وستكون المعلومات التي تم تعبئتها من قبل الضابط قد عكست على نموذج الـ PDF. وفي هذه الاثناء سيستقبل ضابط الارتباط ايميل من الهيئة يتضمن رمز مرجعي، يجب الاحتفاظ بهذا الرمز.
3. يقوم ضابط الارتباط بطباعة النموذج الـ PDF.
4. يُوقع النموذج المطبوع من قبل ضابط الارتباط في الخانة المُخصصة له، ويُوقع الممثل المفوض من قبل المؤسسة في الخانة المخصصة له.
5. يتم عمل مسح ضوئي (Scan) للنموذج بعد استكمال التوقيع، ومن ثم يتم ارساله عبر البريد الالكتروني: i.observers@entikhabat.jo.
6. تقوم الهيئة المستقلة للانتخاب بالتحقق من طلب الاعتماد خلال سبعة ايام عمل من تاريخ تقديم الطلب.
7. تُرسل الهيئة اشعاراً عبر البريد الالكتروني الخاص بضابط الارتباط لدى المنظمة/المؤسسة المتقدمة، بقبول طلبه ويتخلل هذا الايميل (اسم مستخدم وكلمة مرور) خاص بكل منظمة.

8. في حال عدم استكمال البيانات المطلوبة، سيتم ارسال اشعار عبر البريد الالكتروني الخاص بضابط الارتباط لدى المنظمة/ المؤسسة يُوضح به ما هي البيانات المطلوب اعادة ارسالها للهيئة لاستكمال الطلب.

9. بعد أن يتم اعتماد المنظمة، يقوم ضابط الارتباط من خلال الرابط المُعتمد باستخدام (اسم المستخدم وكلمة المرور الخاص بالمنظمة) بتعبئة كافة البيانات المطلوبة للمراقبين الدوليين/ الدوليين الضيوف المرشحين.

10. يجب أن يُرفق بقائمة المراقبين الدوليين/ او الضيوف الدوليين المرشحين الوثائق التالية الخاصة بكل مراقب:

- صورة عن جواز سفر المراقب ساري المفعول (الرجاء التقيد بالأبعاد المطلوبة للصورة).

- صورة شمسية شخصية (الرجاء التقيد بالأبعاد المطلوبة للصورة).

- صورة عن مدونة قواعد السلوك الخاصة بالمراقبين الدوليين موقعة من قبل المراقب.

11. تنتظر الهيئة المستقلة للانتخاب في الترشيحات، وتبلغ المنظمة المتقدمة بالطلب، خلال 7 أيام عمل بعد استلام الطلب، بإمكانية منح الاعتماد للمراقبين الذين تم ترشيحهم أم لا.

12. تصدر الهيئة المستقلة للانتخابات بطاقات الاعتماد لجميع المراقبين المعتمدين.

13. يتم تسليم البطاقات الخاصة بالمراقب الدولي أو الضيف الدولي لضابط ارتباط المنظمة/ المؤسسة، ويوقع على اشعار باستلام البطاقات.

14. ضابط ارتباط المنظمة/ المؤسسة المذكور بطلب الاعتماد، هو صلة الوصل الوحيدة بين الهيئة المستقلة للانتخاب والمنظمة/ المؤسسة المتقدمة بطلب الاعتماد لها ولمراقبيها.

15. تحتفظ الهيئة المستقلة للانتخابات بحقها في رفض اعتماد منظمات وأفراد لا تنطبق عليهم المعايير المذكورة أعلاه، كما تحتفظ بحقها بإلغاء اعتماد المنظمات والأفراد الذين ينتهكون القانون الأردني او التعليمات التنفيذية ذات الصلة أو مدونة قواعد السلوك الخاصة بالمراقبين الدوليين.